



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المجلة اليومية
لأهم ما ورد في الصحف الوطنية

2021-06-20

تجسيدها للإرادة العليا في الحفاظ على صوت الناخب

العدالة تتحرك للتصدي لممارسات التزوير في التشريعات

بيظام: نشهد حياد السلطة وإرادة سياسية وقضائية في تفعيل القانون بصرامة

تواصل العدالة الجزائرية وقبيل الإعلان عن نتائج الطعون المودعة لدى المجلس الدستوري الضرب بيد من حديد، للتصدي لكل شبهات التزوير أو التلاعب بمحاضر الانتخابات التشريعية، تجسيدا لما ينص عليه القانون لحماية أصوات الناخبين من جهة، وتكتملة للمساعي والإرادة السياسية التي عبر عنها رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون، من أجل القضاء على الممارسات القديمة لاسترجاع ثقة الشعب من أجل استكمال مسار بناء الجزائر الجديدة.

تيزي وزو ووجاية يوم 12 جوان المنصرم.

مؤشر خير على عهد جديد في نزاهة الانتخابات بالجزائر

وفي السياق، أكد المحامي المعتمد لدى المحكمة العليا، نجيب بيطام، في تصريح لـ "الشروق" على أن القانون يطبق على الجميع ولا يوجد أي استثناء للأشخاص ولا للمناطق، وكل من ارتكب مخالفة - حسب - يفترض أن يكون محل متابعة قانونية امتثالا لأحكام القانون وتوقع أن تكون هناك متابعات بعد المسئلة وتبسة في جهات أخرى والتي يثبت حصول خروقات فيها، لاسيما تلك الموثقة بفيديوهات عبر وسائل التواصل.

وأوضح بيطام بأن عهد التزوير قد ولى، خاصة أن القوانين كانت موجودة من قبل وتبص على بعض الجرائم الانتخابية والعقوبات المقررة لها، لكنها لم تكن مطبقة، ليصرح: "لم نشهد تفعيل للقوانين مثل اليوم، وهو ما يؤكد وجود إرادة سياسية".

وأضاف في السابق كانت السلطة تستر على هؤلاء رغم توثيق عديد عمليات التزوير.. أما اليوم فإننا نشهد حياد السلطة في العملية الانتخابية ونشهد إرادة سياسية وقضائية على تفعيل القانون بصرامة حتى، ولو كان الأمر يتعلق بمؤطرين انتدبتهم الدولة لتأطير العملية الانتخابية، لافتا النظر إلى أن هؤلاء كانوا يعتقدون أنهم محميون مثلما تم حمايتهم في المواعيد السابقة لتكون المفاجأة هذه المرة.

وقال المحامي إننا "نلمس في هذه المتابعات صدقية الخطاب السياسي، تجسيدا لخطاب رئيس الجمهورية الذي تكلم عن النزاهة، لاسيما بعد الطلاق السياسي بين الشعب والسلطة في عهد العصاة".

وتابع "الإصلاح ذات البين وعودة الثقة السياسية بين الناخب والسلطة كان لزاما أن يطبق القانون بعدا فيه وعلى الجميع... وأعتقد أن هذا مؤشر خير على عهد جديد في نزاهة الانتخابات بالجزائر".



الإهام بوتلجي

وتطبيقا لما ينص عليه الدستور للحفاظ على السيادة الوطنية، جاء قانون الانتخابات الجديد بأحكام رديعة وصارمة للتصدي لكل محاولات المساس بالمسار الانتخابي ونزاهته، لاسيما بعد فضيحة تشريعات 2017 التي طفت عليها الرشوة والمحسوبية من أجل بيع القوائم وتصديدها في أحزاب كانت محسوبة على النظام السابق، فضلا عن شبهة التزوير التي لطالما صاحبت الانتخابات من أجل تغليب الكفة ومنح الأصوات لحزب دون آخر وكل هذا دون رقيب ولا حسب بسبب الحصانة التي كان يتمتع بها هؤلاء في عهد الرئيس بوتلجي، لتتغير الموازين مع انتخابات جوان 2021 تجسيدا للإرادة السياسية التي تُعمل على إرجاع السيادة للشعب في قول كلمته دون الخوف من التزوير أو التدليس ولا حتى الترهيب.

وتجسيدا للنصوص القانونية التي تسمى للحفاظ على نزاهة الانتخابات، فقد أدانت محكمة الجench بولاية تبسة 4 متورطين في قضية سرقة أوراق مخصصة للتصويت بعامين حيسا نافذا و30 ألف دينار غرامة نافذة، وهي القضية التي تم ارتكابها عشية انطلاق الاقتراع، ليعمل بعدها النائب العام لمجلس قضاء المسئلة عن المتابعة القضائية لسبعة أشخاص بتهمة تزوير الانتخابات التشريعية، وهذا إثر إخطار من المندوبية الولائية للسلطة المستقلة للانتخابات، حيث تتمثل في اقتحام مكتب التصويت رقم 19 مركز جيل ثامر ببلدية المعاريف بولاية المسيلة، ووجهت لهم تهم الزيادة في محاضر وأوراق أصوات الناخبين وتشويهها، وتعكير صفو عمليات مكتب التصويت والإخلال بممارسة حق حرية التصويت طبقا للمادتين 286 و295 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، وتوالت المتابعات القضائية بعد وضع 19 مؤطرا للانتخابات بولاية بسكرة

أس تحت الرقابة القضائية بتهمة التزوير، وينتظر أن تشمل التحقيقات عدة ولايات أخرى طبقا للشكاوى والطعون المقدمة للجنة المستقلة لمراقبة الانتخابات.

ويأتي هذا التحرك القضائي في وقت أبانت النتائج المعلن عنها لنسبة المشاركة في الانتخابات التشريعية عن نية حقيقية وإرادة سياسية لمواجهة التزوير وكل أشكاله، إذ مثلت النسبة المعلن عنها حقيقة الأصوات المعلن عنها، والصورة الواضحة لمجريات عملية الاقتراع بعيدا عن التضخيم

والزيادة في النسب التي لطالما كانت محل شك في عهد النظام السابق، فيالرغم من أن النسبة وصفت بـ "الضعيفة" من قبل الأحزاب والمراقبين السياسيين، إلا أنهم اعتبروها خطوة نحو التأسيس لعهد جديد، بعيدا عن التزوير والتضخيم ولاسيما أن قانون الانتخابات لا يفرض نسبة معينة لاحتسابها أو إلغائها.

هذه هي الأفعال المصنفة في خانة الجريمة الانتخابية

جدير بالذكر، أن الترسانة القانونية التي تعزز بها قانون الانتخابات الجديد حددت طبيعة الأفعال التي تصنف في خانة الجريمة الانتخابية، والتي من شأنها المساس بالعملية الانتخابية ككل، وفرضت عقوبات قد تصل إلى

حد 20 سنة سجنا مع دفع غرامة مالية حسب نوع الجريمة المرتكبة، وخاصة ما تعلق بمحاولة تمكين صفو العملية الانتخابية أو الإخلال بممارسة حق التصويت وحرية ومنع مرشح أو من يمثله من الحضور في عملية التصويت والذي يعاقب عليها القانون بالحبس من 6 أشهر إلى سنتين، وقد تصل إلى 3 سنوات إذا ارتبطت بحمل سلاح وقد تضاعف من 5 حتى 10 سنوات إذا كانت الأفعال مديرة إثر خطة لتنفيذها في دائرة أو عدة دوائر انتخابية.

وفي حال نزع صندوق الاقتراع المحتوي للأصوات المعبّر عنها ولم يتم فرزها بعد، يُسلط القانون عقوبة السجن بين 5 إلى 10 سنوات، وإذا كانت في إطار التعمد أو استعمال العنف يُعاقب عليها بالحبس من 10 إلى 20 سنة.

هذا ويكيف القانون الجديد جريمة إتلاف صندوق الاقتراع عن طريق العنف كجناية وقد تصل عقوبتها إلى 20 سنة إذا ارتبطت بالعنف، كما تضاعف إذا صدرت من قبل مترشحين، وفي مقابل كل هذه الترسانة القانونية تعالت أصوات رؤساء الأحزاب وحتى المواطنين عبر مواقع التواصل الاجتماعي من أجل تطبيق القانون والتصدي لعمليات التخريب ومنع المواطنين من التصويت عن طريق العنف وحرق مكاتب الاقتراع والتي حدثت في عدة بلديات بولايات البويرة،

"السلطة المستقلة" تنبش في مصادر تمويل الحملة الانتخابية

تحقيقات المال المشبوه تهدد بإسقاط نواب جدد من البرلمان!

أسماء بهلوتي

ويفرض القانون أيضا تقديم حساب الحملة الانتخابية إلى لجنة مراقبة تمويل حسابات الحملة الانتخابية في أجل شهرين ابتداء من تاريخ إعلان النتائج النهائية، من قبل محافظ الحسابات الذي يقوم بوضع هذا الحساب قيد الفحص بعد مراقبته الوثائق الثبوتية، كما نص القانون العضوي للانتخابات على إلزامية تبليغ لجنة مراقبة تمويل الحملة الانتخابية، بقيمة الهبات ويقائمة أسماء الواهيبين، من طرف المترشحين أنفسهم.

وأشار القانون أنه "يحظر على كل مترشح لأي انتخابات وطنية أو محلية أن يتلقى بصفة مباشرة أو غير مباشرة، هبات نقدية أو عينية أو أي مساهمة أخرى، مهما كان شكلها، من أي دولة أجنبية أو أي شخص طبيعي أو معنوي من جنسية أجنبية"، ويخصص المبلغ الأقصى للهبات، حددها القانون، بالنسبة لكل شخص طبيعي، سقف 400 ألف دج فيما يخص الانتخابات التشريعية، ولا يعتبر تمويلا أجنبيا، وفقا لهذا القانون، الهبات المقدمة من الجزائريين المقيمين في الخارج من أجل تمويل الحملة الانتخابية المتعلقة بالمترشحين أو قائمة المترشحين في الدوائر الانتخابية في الخارج.

ومعلوم حسب تصريحات سابقة لرئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات محمد شرفي، أن اللجنة المستقلة المكلفة بمتابعة مصادر تمويل الحملة الانتخابية للمترشحين "لديها مهلة 6 أشهر" للفصل في الملفات التي تدرسها، مشيرا إلى أن اعتماد المترشح على أموال مشبوهة يفرض عقوبات ردية تصل إلى حد "الحرمان من العهدة البرلمانية"، حيث قال هذا الأخير في تصريحات صحفية سابقة "العهد التي تأتي بالحرام تكون باطلة" من باب "ما بني على باطل فهو باطل".

فتحت اللجنة المستقلة لمراقبة تمويل الحملة الانتخابية لدى السلطة الوطنية للانتخابات تحقيقات حول شبهة استفادة نواب تم انتخابهم في تشريعات 12 جوان الماضي من الدعم المالي بطريقة غير مشروعة، وهو ما يفتح الباب حول إمكانية إسقاط بعض الأسماء من لائحة النواب الجدد قبل صدور النتائج النهائية من طرف المجلس الدستوري، أو حتى بعدها، حيث يمكن الكشف عن نتائج هذه التحقيقات حتى بعد انقضاء 6 أشهر من الانتخابات، من العهدة الانتخابية لهؤلاء البرلمانيين، وفقا لمصادر "الشروق".

وحسب ذات المصادر، فإن تحقيقات معمقة تقودها اللجنة المختصة بمراقبة تمويل الحملة منذ ساعات، بعد ورود شكوك حول استفادة بعض الأسماء المتوجة في تشريعات 12 جوان، من أموال غير مشروعة لتمويل حملتهم، في وقت لم تصدر لحد اليوم النتائج النهائية للطعون المودعة على طاولات المجلس الدستوري، وهو ما يفتح المجال لسقوط بعض الأسماء واعتلاء أخرى القوائم، ولو أن هذا التغيير قد يكون طفيفا، ولا يؤثر على النتائج الإجمالية.

وحسب السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، فإن تمويل الحملة الانتخابية للتشريعات تخضع لقواعد صرامة حددها القانون العضوي للانتخابات الصادر في 10 مارس الماضي، والتي من شأنها محاربة توظيف المال المشبوه في العملية الانتخابية، ويسهر على تنفيذ هذه القواعد لجنة منضبة على مستوى السلطة المستقلة للانتخابات، تتكفل بمهمة مراقبة تمويل الحملة الانتخابية.

بتهمة تزوير الانتخابات

الرقابة القضائية لستة مؤطرين بسكرة

• إخضاع 13 منسقا للحملة الانتخابية للمثول الفوري

وفي السياق أوقفت مصالح الأمن 13 شخصا كانوا يقومون بعملية التنشيط لفائدة حزبين أو ثلاثة، وأغلبهم كان يتواجد بمراكز العالية من ذلك مراكز سيدهم ميلود، غريب فويدر و17 أكتوبر. واللافت أن هؤلاء كانوا يحملون شارات "بادج" لم تصدرها السلطة المستقلة، وينتظر محاكمتهم بالمثل الفوري بداية الأسبوع الحالي.

وكشفت مصادرنا أن السلطة المستقلة لمراقبة الانتخابات تابعت سير العملية الانتخابية وحررت تقارير مرفقة بفيديوهات رصدت التجاوزات الخطيرة التي صدرت من بعض المترشحين خاصة باستعمال المال. وعلم أن عددا من المتضررين توجهوا إلى الجزائر العاصمة لإيداع الطعون، فيما سارع آخرون من الناجحين إلى لعب ورقة الكولسة بعدما شعروا بخطر الإقصاء.

ق.و

• وضع، يوم أمس الأول، قاضي التحقيق بمحكمة بسكرة ستة مؤطري انتخابات بمركز سيدهم ميلود بمدينة بسكرة تحت الرقابة القضائية، حيث ينتظر متابعتهم بتهمة التزوير في محررات رسمية من شأنها التأثير على نتائج الانتخابات.

وفي التفاصيل أفاد مصدر مسؤول من السلطة الولائية لمراقبة الانتخابات بأن عملية إعداد المحاضر في المكتب رقم ثلاثة بمركز سيدهم ميلود مشكوك فيها، حيث حملت ورقة التقييط 7 توقيعات فقط، في حين أن المحاضر الرسمي دون فيه 74 مصوفا.

وأضاف المصدر أن القاضي انتهى للأمر وأشعر المنسق الولائي للسلطة المستقلة الذي أخطر بدوره النائب العام، حيث تم فتح تحقيق جزائي، في انتظار معرفة حيثيات هذه القضية التي شددت الرأي العام المحلي.

لتعزيز حصيلتها بمقاعد إضافية

الأحزاب تفرق المجلس الدستوري بالطعون !

سارعت معظم التشكيلات السياسية ومرشحين مستقلين في القوائم الانتخابية حتى الذين تحصلوا على نتائج جيدة في الانتخابات التشريعية التي جرت في 12 جوان الماضي، لإيداع طعون لدى المجلس الدستوري، مباشرة بعد مرور ساعات قليلة فقط من إعلان هيئة شرفي عن النتائج الأولية للانتخابات التشريعية التي أسفرت عن فوز حزب جبهة التحرير الوطني بـ 105 مقعد في الفرقة السفلى متبوعاً بالمستقلين الذين حازوا على 78 مقعداً ثم حركة مجتمع السلم، فالتجمع الوطني الديمقراطي.

فؤاد ق

الولايات، وقال لـ "الجزائر الجديدة" إن معظم الطعون أرفقت بأدلة تثبت صحتها. وكان رئيس حركة البناء الوطني عبد القادر بن فرينة، قد كشف امتلاكه أدلة على وقوع تزوير في الانتخابات التشريعية. حتى الاقلان الذي جاء في المرتبة الأولى، لم يرض هو الآخر بالنتيجة التي حققها ويبحث عن مقاعد إضافية لتعويض رصيده، إذ كشف القيادي البارز في الحزب محمد صباحي، في تصريح صحفي، عن تقديم طعون في 15 ولاية تقريبا، تخص عدد الأصوات التي تم سلبها لبعض المرشحين وعدم تسليمهم المحاضر النهائية وغيرها من التجاوزات. وانتهت ليلة أول أمس الأجل القانوني لتقديم الطعون، في نتائج الانتخابات التشريعية المبكرة التي جرت السبت الماضي، إذ سيكون أمام المجلس الدستوري مهلة عشرة أيام للإعلان عن النتائج النهائية. وكشف رئيس المجلس الدستوري كمال فنيش، في تصريح صحفي، أن المجلس الدستوري تلقى أكثر من 400 طعن من الأحزاب والقوائم المستقلة المشاركة في الانتخابات التشريعية الأخيرة. وأكد فنيش أن المجلس لم يتسلم بعد النتائج المؤقتة للانتخابات من السلطة المستقلة للانتخابات إلى غاية مساء الخميس، على الرغم من إعلان اللجنة عن النتائج منذ مساء الثلاثاء الماضي، مشيراً إلى أنه ستتم دراسة هذه الطعون والفصل فيها في الأجل المحددة قانوناً، وأمام المجلس مهلة عشرة أيام يحددها القانون الانتخابي للفصل في الطعون وتصحيح النتائج، والإعلان عنها بشكل نهائي لا يمكن الطعن فيها مجدداً.

ضرورة إلغاء النتائج المعلن عنها في الولاية والتي لا تعكس على حد قولهم الأصوات المعبر عنها فعلا في الصناديق. الوضع ذاته بالنسبة لحزب جيل جديد إذ كشف الأمين التنفيذي المكلف بالاتصال حبيب براهمة في تصريح لـ "الجزائر الجديدة" عن أن تشكيلته السياسية أودعت أربعة طعون لدى المجلس الدستوري تتعلق بمعظمها بوقوع أخطاء في حساب الأصوات على مستوى بعض الولايات، إضافة إلى انحياز أعضاء في مندوبيات بالعمل لصالح مرشحين محددين وهو ما كشفه رئيس الحزب سفيان جيلالي أمس في ندوة صحفية. من جهتها أودعت حركة البناء الوطني أكثر من 15 طعناً حسبما كشفه قيادي في الحركة رفض الكشف عن هويته، وحسب المصدر فإن الحركة تتوقع استرداد العديد من المقاعد في عدد من

حركة مجتمع السلم كان من بين الأوائل الذين تقدموا بطعون بشأن نتائج الانتخابات التشريعية، إذ أودعت 10 طعون لدى المجلس الدستوري حسبما كشفه الناطق الرسمي باسم الحركة ناصر حمدادوش لـ "الجزائر الجديدة"، وقال إن هذه الطعون تخص كل من ولاية وهران وبتانة وبنسار وميلة التي أحالت مندوبية سلطة الانتخابات فيها قضية تسريب أوراق الاقتراع الخاصة بالأرندي عشية الانتخابات إلى النيابة العامة، إضافة إلى ولاية بنسار وعين الدفلى حيث أعلن المكتب الولائي لحركة مجتمع السلم رفضه نتائج الانتخابات التشريعية في الولاية بعد فوزه بمقعد وحيد من بين 8 مقاعد، ومباشرة بعدها نظم مناضلو حمس وقفة احتجاجية أمام مقر المكتب الولائي لمشددين على


حركة مجتمع السلم كان من بين الأوائل الذين تقدموا بطعون بشأن نتائج الانتخابات التشريعية، إذ أودعت 10 طعون لدى المجلس الدستوري حسبما كشفه الناطق الرسمي باسم الحركة ناصر حمدادوش لـ "الجزائر الجديدة"، وقال إن هذه الطعون تخص كل من ولاية وهران وبتانة وبنسار وميلة التي أحالت مندوبية سلطة الانتخابات فيها قضية تسريب أوراق الاقتراع الخاصة بالأرندي عشية الانتخابات إلى النيابة العامة، إضافة إلى ولاية بنسار وعين الدفلى حيث أعلن المكتب الولائي لحركة مجتمع السلم رفضه نتائج الانتخابات التشريعية في الولاية بعد فوزه بمقعد وحيد من بين 8 مقاعد، ومباشرة بعدها نظم مناضلو حمس وقفة احتجاجية أمام مقر المكتب الولائي لمشددين على

تحقيقات أمنية وقضائية في تجاوزات التشريعات

إقصاء بعض الفائزين واردة جداً

«محامون»: عقوبات صارمة للمتلعبين بالنتائج

فتحت الضبطية القضائية تحقيقات معمقة في التجاوزات التي شهدتها الاستحقاقات التشريعية التي جرت يوم السبت 12 جوان المنصرم، الأمر الذي يطرح إمكانية إقصاء بعض المترشحين الفائزين ويضعهم على كف عفرية، في حال ما إذا تم إثبات تهم التزوير ضدهم.



سلمى ساسي

يتعلق برئيس المركز ونائبيه وكاتب بمكتب التصويت ورئيس المكتب ومساعد ثاني ونائب كاتب بمكتب التصويت وفارز بمكتب التصويت، وبعد سماعهم من طرف وكيل الجمهورية، تم إحالتهم على قسم الجنح وفق إجراءات الممثل القوري بجنتح الزيادة في محاضر وأوراق أصوات الناخبين وتشويهها وتكبير صفو عمليات مكتب التصويت والإخلال بممارسة حق وحرية التصويت، وسيتم النظر في القضية بناء على طلب الدفاع ليوم 24 جوان، مع وضع المتهمين رهن الحبس المؤقت.

محمد شرفي، كان قد أكد أنه تم تسخير الضبطية القضائية للتحقيق في التجاوزات وكذا مصادر تمويل الحملة الانتخابية، وأن هيئته لن تتسامح مع أي تجاوزات للقضاء على ظواهر التزوير الانتخابي والفساد، وعملية بيع الذمم واستغلال المال الفاسد في الاستحقاقات الانتخابية. وكان قاضي التحقيق بمحكمة بوسعادة، قد أمر بإيداع سبعة متهمين الحبس المؤقت، بعد فتح تحقيق يخص تسجيل واقعة تزوير واقتحام مكتب تصويت في بلدية المعاريف بولاية المسيلة، أين أكد بيان صادر عن النائب العام، أن الأمر

« ووفقا لما كشف عنه الحقوقي عمار خياطة في تصريح له للحياة»، فإن هناك عقوبات صارمة تنتظر أي شخص تثبت في حقه تهمة تزوير الانتخابات أو التلاعب في النتائج قد تصل إلى السجن ودفع غرامات مالية، كما قد يتم إقصاء المترشحين الفائزين وبالتالي خسارة المقعد النيابي في الغرفة السفلى للبرلمان، وذلك طبقا لما تنص عليه القوانين والأحكام الجزائية سارية المعمول بها بهذا الخصوص. من جهته، رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات



DANS L'ATTENTE DES RÉSULTATS DÉFINITIFS

Plus de 400 recours déposés

APRÈS l'annonce des résultats provisoires des élections législatives anticipées du 12 juin, plusieurs partis et listes indépendantes ont déposé des recours pour contester des «dépassements» qu'ils considèrent outranciers. Des candidats ont posté sur les réseaux sociaux des vidéos montrant des scènes aberrantes, où des personnes bourrent des urnes électorales d'enveloppes en faveur de leur candidat. D'autres séquestrent des observateurs mandatés par des candidats indépendants, au moment du dépouillement du scrutin. Des pratiques «préméditées», selon des candidats qui se disent victimes de fraudes. Le Conseil constitutionnel doit trancher sur plus de 400 recours déposés par des candidats dans les délais imposés par loi, soit 48 heures après l'annonce des résultats préliminaires par l'Autorité nationale indépendante des élections (ANIE). Dans ce contexte, le président du Mouvement de la société

pour la paix (MSP), Abderrezak Mokri, a explicitement accusé «les résidus de la Issaba» d'être les instigateurs des violations enregistrées le jour du scrutin et particulièrement contre son parti. M. Mokri a affirmé également que les agissements des résidus de la Issaba ont pu impacter négativement sur le déroulement des législatives et sur les résultats, signalant que son mouvement n'a pas accusé l'Autorité électorale indépendante de ce qui s'est passé parce qu'elle ne dispose pas de tous les outils pour surveiller pleinement le processus électoral et limiter les abus. «Les résultats ont prouvé que le mouvement était en tête dans 15 wilayas et que le nombre de sièges déclarés était inférieur à ce qui devrait être selon les résultats inscrits aux procès-verbaux, qui ont été modifiés après en faveur d'un autre parti», explique-t-il. De son côté, Abdelaziz Belaïd, président du Front El-Moustakbal, a affirmé que

son parti avait déposé des recours contre les violations enregistrées dans plusieurs wilayas, chargeant des parties, qu'il a qualifié d'«extrémistes», de vouloir rompre le cours des réformes entamées en sabotant les élections et intimidant les militants.

Le Front de libération nationale (FLN), le grand gagnant des législatives anticipées avec 105 sièges, a également déposé des recours dans 15 wilayas, concernant des voix non comptabilisées pour certains candidats et pour «d'autres abus qui ont entouré le déroulement du processus électoral». Selon des observateurs, le grand nombre des recours reçus par le Conseil constitutionnel a été déposé par des candidats indépendants, qui ont été victimes d'un «vrai hold-up orchestré par des appareils habitués à ce genre de manœuvre». Donc, le dernier mot revient à l'organe juridictionnel suprême de l'Etat, qui examinera et tranchera sur ces recours, selon son président Kamel

Fenniche, qui a affirmé que s'il s'avère que le recours est fondé, une décision motivée sera rendue, soit par l'annulation de l'élection contestée ou la reformulation du procès verbal des résultats établi à cet effet et l'annonce du candidat élu de droit. «Les personnes concernées par les recours ont le droit de formuler un recours sur les résultats préliminaires des élections, selon les conditions de forme et de fond, et ce conformément à la Constitution, notamment ses articles 191 et 224, et aux dispositions de l'article 209 de la Loi organique relative au régime électoral, ainsi qu'au règlement fixant les règles de fonctionnement du Conseil constitutionnel», a détaillé M. Fenniche. Il convient de rappeler que le Conseil constitutionnel, et conformément à la loi, doit arrêter les résultats définitifs du scrutin dans un délai maximal de dix jours à compter de la date de réception des résultats.

Mohamed Mecelti

LUTTE CONTRE LA FRAUDE ÉLECTORALE

LA JUSTICE INTRANSIGEANTE

Après M'sila où sept encadreurs soupçonnés de fraude électorale ont été placés en détention provisoire sur décision du procureur de la République près la Cour de justice, 19 autres encadreurs de la circonscription électorale de Biskra ont été placés sous contrôle judiciaire pour leur implication dans des faits similaires.

Les concernés ont comparu devant le juge d'instruction près le tribunal de Biskra, les investigations concernant cette affaire ont dévoilé que des PV de dépouillement ont été dénaturés. En la matière, il est surtout reproché aux personnes poursuivies des manquements dans l'application des dispositions du nouveau Code électoral relatives au dépouillement.

Les voix obtenues par les candidats n'ont pas été comptabilisées. Le procès en audience des encadreurs incriminés est programmé pour les prochains jours. Il convient de rappeler que dans l'affaire de M'sila, les sept encadreurs mis en détention

provisoire sont accusés, selon le communiqué de la Cour de justice, de «gonfler et dénaturer les procès verbaux et le vote des électeurs, perturber le fonctionnement du bureau de vote et porter atteinte à l'exercice du droit du vote conformément aux articles 286 et 295 du Code électoral».

Le communiqué précise qu'une plainte a été déposée le 13 juin par la délégation locale de l'ANIE faisant état des dépassements cités plus haut au niveau du bureau de vote numéro 19, centre de vote Djebel Thamer dans la commune de Maarif. Intransigente sur le principe de l'intégrité et de la régularité du scrutin des législatives, l'Autorité nationale indépendante des élections n'a pas hésité à saisir la justice pour ce dépassement grave, les suspicions de fraude font aussitôt l'objet d'ouverture d'enquêtes judiciaires. Pendant la campagne électorale et quoique le nombre des dépassements était insignifiant comparé à

l'intensité des activités (meetings et actions de proximité), l'ANIE a saisi la justice dans 28 cas, comme l'a précisé son président Mohamed Charfi. Intraitable sur la question de la crédibilité et de la transparence des élections, il avait précédemment soutenu que c'était là l'une des conditions élémentaires pour la consolidation du socle de l'Etat de droit.

C'est aussi l'un des gages de rétablissement de la confiance entre l'élu et celui qui l'a élu dans des conditions qui ne relèvent pas, selon Mohamed Charfi, du candidat, mais de l'ANIE qui a hérité, rappelle-t-on, des prérogatives de plusieurs départements ministériels dans l'organisation et le contrôle en toute indépendance du processus électoral du début à la proclamation des résultats provisoires.

Le Conseil constitutionnel a réceptionné, de son côté, plus de 400 recours dans les délais fixés par la loi, lesquels ont été déposés par dif-

férents candidats. Il statuera sur chacun de ces recours dans un délai de trois jours, comme le stipule l'article 210 du Code électoral.


En attendant, l'on peut retenir que la justice sévit d'une main de fer contre les tentatives de fraude électorale et autres pratiques contraires à la loi. La prise en charge des plaintes participe de l'effort engagé par les pouvoirs publics pour la moralisation de la tenue du scrutin pour le renouvellement de la composante de l'APN, le président de la République avait affirmé lors de la réunion du Haut Conseil de sécurité l'importance de ce rendez-vous électoral majeur, rappelant que «toutes les garanties constitutionnelles, juridiques et réglementaires sont à même de protéger la volonté populaire et la régularité de l'opération électorale, en concrétisation des dispositions des articles 7 et 8 de la Constitution».

Karim Aoudia

UN AGENDA CHARGÉ ATTEND LES DÉPUTÉS LES DÉFIS DE LA PROCHAINE APN

Analystes et politologues s'accordent à dire que la chambre basse du Parlement issue des législatives du 12 juin aura le droit de contrôler l'action du gouvernement et de mettre les ministres sous la loupe, de même qu'elle pourra proposer des lois. Ils s'attendent également à ce que l'agenda politique de l'APN soit riche en débats autour des lois organiques émanant de la nouvelle Constitution, outre l'installation de commissions d'enquête sur des affaires d'actualité.

«**L**a composition de la prochaine Assemblée nationale sera différente de celles qui l'ont précédées grâce à la légitimité populaire dont disposent les nouveaux députés, ce qui leur procure une grande confiance et la capacité de s'acquitter de leurs tâches parlementaires de manière libre et indépendante, notamment en matière de contrôle et de législation, contrairement aux anciens députés accusés de subordination au pouvoir», estime le docteur Hocine Kadri qui explique que la formation parlementaire résultant de ces élections révèle l'absence d'une majorité partisane, ce qui constitue une première. La nature de cette composante fait qu'elle réduit l'agenda politique du prochain Parlement à la seule mise en œuvre du programme du président de la République, «car la loi est claire» à ce sujet. Dans le cas où aucune formation politique n'obtient une majorité confortable à l'APN, la question conduirait inévitablement à mettre en œuvre le programme du Président, surtout que tout porte à croire que «nous allons vers la nomination d'un Premier ministre, au lieu d'un Chef de gouvernement». L'analyste politique note que le législateur a prévu ce vide juridique afin que les expériences d'autres pays ne se reproduisent pas en Algérie, à l'image de ce qui s'est passé en Tunisie où l'on a constaté la chute de nombreux gouvernements en un laps de temps très court. «Les représentants de la neuvième législature vont faire face à une véritable épreuve. Ces derniers représentent la classe populaire qui leur a accordé sa confiance. Le pouvoir se retrou-



vera dans l'obligation de traiter avec les nouveaux élus de la nation. Nous sommes face à une relation complémentaire entre le Parlement et le gouvernement, réussira-t-elle? La réponse à la question sera connue dans les prochains jours».

Pour sa part, le politologue Laïd Zaghلامي considère que l'agenda politique de la prochaine législature sera riche au vu du nombre de projets attendus, à commencer par le débat sur les lois organiques qui doivent être actualisées conformément aux dispositions de la nouvelle Constitution, à l'instar des textes relatifs à la création de la Cour constitutionnelle, à l'indépendance de la justice et à la séparation des pouvoirs. «Après avoir tranché sur la question de la formation du gouvernement,

qu'il s'agisse d'une majorité présidentielle ou parlementaire, les députés procéderont directement à l'examen de l'ensemble des projets qui viennent de l'Exécutif ou qu'ils proposent».

De son côté, l'enseignant en sciences politiques et relations internationales, Mohamed Lamine Mestak, affirme que le prochain Parlement sera confronté à un «véritable défi» puisque depuis la création de cet organe de contrôle, il n'a pas été «suffisamment efficace», son rôle se limitait à faire passer les projets du pouvoir exécutif. «En conséquence, les nouveaux députés sont tenus d'activer leur mission de contrôle et de suivre le travail du gouvernement. Dans le passé, le Parlement n'avait pas le pouvoir législatif, qui était exclusif au pouvoir exécutif. Aujourd'hui, 75% du Parlement est de niveau universitaire, il aura à activer le rôle parlementaire en annulant le processus de vote à la main qui doit être secret, car le vote public représente une forme de dictature». Il évoque le problème de l'absentéisme qui doit être reconsidéré en obligeant le député à assister aux plénières. Pour le politologue, l'agenda politique sera bien rempli, notamment en ce qui concerne les lois organiques qui doivent être amendées conformément à la nouvelle Constitution. «Nous allons donc voir plusieurs lois sur la table des nouveaux représentants dans les semaines à venir, dont celles sur les médias, les partis et les associations».

Salima Ettouahria

ENTRE TECHNOCRATES, PERSONNALITÉS DE LA SOCIÉTÉ CIVILE ET CADRES POLITIQUES SCÉNARIIS POUR UN GOUVERNEMENT

LA NATURE même de la majorité présidentielle apporte à Abdelmadjid Tebboune la possibilité de choisir entre trois options dans la formation de l'Exécutif.



■ Saïd BOUCETTA

Les chiffres des élections législatives, annoncés par l'Anie n'ont pas été contestés. Chaque famille politique ayant pris part au scrutin s'est vue dans le score réalisé. Aussi, les 200 recours déposés par les uns et les autres ne devront pas changer substantiellement les équilibres des forces au niveau de l'APN. Et au vu des déclarations des vainqueurs, l'option d'une coalition de partis qui marcheraient dans une logique de majorité présidentielle est quasiment acquise. Ça l'est d'autant plus qu'aucune formation politique n'est en mesure d'imposer son propre programme. à défaut de «naviguer» seul, le FLN, le RND, El Moustakbel, les indépendants et peut-être même le MSP, chacun en ce qui le concerne, tenteront d'agir d'une manière ou d'une autre sur le programme du président de la République pour y trouver une place dans un gouvernement de majorité présidentielle. Celui-ci pourrait aussi prendre la «coloration» d'un gouvernement d'union nationale. Cette option qui renforcerait le front interne et donnerait aux électeurs matière à satisfaction, fait son bonhomme de chemin. À ce propos, le conseil consultatif du



Siège du gouvernement

MSP tranchera sous peu la question d'une très probable offre de participation dans une large coalition partisane qui trouverait un prolongement au sein de l'Exécutif. Le «oui» du parti islamiste ouvrira une perspective assez intéressante, donnant au président de la République l'opportunité de former un gouvernement intégrant toutes les sensibilités du paysage politique national. Si la perspective est salubre, en ce sens que pareil Exécutif aura le bénéfice de la représentativité populaire, elle demeure néanmoins, difficilement réalisable, si l'on tient compte de l'équilibre nécessaire à réunir, proportionnellement au poids électoral de chaque parti. Cela ne laisse pas moins

une marge de manœuvre au chef de l'Etat dans la formation du gouvernement. La nature même de la majorité présidentielle apporte à Abdelmadjid Tebboune la possibilité de choisir entre trois scénarii possibles dans la formation de l'Exécutif. Il pourra se contenter d'un gouvernement représentant les formations politiques composant sa majorité. Lesquels ministres seront proposés à un Premier ministre que désignera le Président. Ce dernier aura, bien entendu, un droit de regard sur les membres du prochain gouvernement. Mais la responsabilité incombera totalement au Premier ministre qui sera comptable devant le Président et l'APN.

Le second scénario qui pour-

rait se présenter consiste à voir un rôle plus actif du chef de l'Etat dans le choix des ministres. Il pourrait, et c'est son droit constitutionnel, nommer ses propres hommes à des postes qui relèvent de la discrétion exclusive du premier magistrat du pays. Les Affaires étrangères et la Défense figurent en tête de liste de ces portefeuilles sensibles. Le profil de ces ministres peut très bien ne pas cadrer avec la coalition gouvernementale. Des compétences avérées et non partisans. En d'autres termes, des technocrates aguerris qui ne courent pas les directions de partis politiques. Le chef de l'Etat peut étendre son empreinte sur l'Exécutif en confiant d'autres portefeuilles à des cadres

quelque peu spécialisés. Il existe, en effet, dans l'actuel gouvernement des ministères assez «techniques» et dont les missions tiennent à cœur au chef de l'Etat. Le département chargé de promouvoir les start-up en est l'un des exemples. Les partis de la coalition se partageront d'autres ministères, non moins importants, à l'image du Commerce, de l'Industrie et autre Agriculture. Leurs locataires appliqueront le programme présidentiel.

Le troisième scénario consistera à l'association de la société civile dans la coalition présidentielle et son intégration dans l'Exécutif. Dans ce cas de figure, le prochain Premier ministre conduira une équipe à deux ou trois profils. Il y a d'abord un dosage de personnalités issues de la société civile qui siègeront aux côtés de ministres partisans. L'autre possibilité sera que le président nommera un gouvernement formé de ministres choisis par les partis, d'autres puisés dans la société civile et un certain nombre de technocrates aux compétences indiscutables.

Le président de la République, qui n'a jamais caché son intention de donner à la société civile le rôle qui devrait lui revenir serait peut-être enclin à opter pour la dernière option, à savoir réaliser un savant dosage entre les partis, les technocrates et la société civile. Il faut dire que dans de nombreux pays, c'est sur ces trois piliers que reposent les gouvernements. **S.B.**

أموال الحملة الانتخابية محل تحقيقات

الرقابة البعدية تخيف "النواب الجدد"

■ شبهة المال الفاسد قد تطيح مجددا بفائزين في التشريعات

عبد الله نادور



انتهت الانتخابات التشريعية ليوم 12 جوان، غير أن عمل السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لم ينته، حيث ستشروع لجنة مراقبة تمويل الحملة الانتخابية في عملها مباشرة بعد إعلان المجلس الدستوري للنتائج النهائية، وفي حال أثبتت التحقيقات تورط أي طرف فإنه يمكن إسقاط عضوية نائب فائز في التشريعات. ولمراقبة تمويل الحملة الانتخابية، نصت المادة 115 من الأمر الرئاسي المتعلق بنظام الانتخابات إنشاء لجنة مراقبة تمويل الحملة الانتخابية لدى السلطة المستقلة، تتشكل من قاض تعيينه المحكمة العليا من بين قضاتها، رئيسا، قاض يعينه مجلس الدولة من بين قضاته، قاض يعينه مجلس المحاسبة من بين قضاته المستشارين، ممثل عن السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، ممثل عن وزارة المالية. وينص قانون الانتخابات على أنه يتم إيداع حساب الحملة الانتخابية لدى لجنة مراقبة تمويل الحملة الانتخابية في أجل شهرين، ابتداء من تاريخ إعلان النتائج النهائية، وبانقضاء هذا الأجل لا يمكن المترشح أو قائمة المترشحين الاستفادة من تعويض نفقات حملتهم الانتخابية. فيما لا يجوز تقديم حساب الحملة الانتخابية عندما يكون في حالة عجز. وفي هذه الحالة، يتعين تصفية الحساب وقت إيداعه، وعند الاقتضاء بمساهمة من المترشح. وستعمل لجنة مراقبة تمويل الحملة الانتخابية على

قدم وتم رفضه من قبل لجنة مراقبة تمويل الحملة الانتخابية. فيما تنص الفقرة 2 من المادة 312 على أنه "بغض النظر عن أحكام المواد المشار إليها أعلاه، يفقد بحكم القانون، المنتخب في المجالس الشعبية البلدية والولائية والمجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة مقعده إذا ثبتت عدم أهليته للترشح". وتضيف المادة 313 أنه "يفقد النائب في المجلس الشعبي الوطني أو العضو في مجلس الأمة مقعده، في حال إدانته، بارتكاب الأفعال المنصوص عليها في هذا القانون العضوي، دون المساس بأحكام المواد من 129 إلى 131 من الدستور".

مراجعة صحة ومصداقية العمليات المقيدة في حساب الحملة الانتخابية، على أن تصدر اللجنة في أجل 6 أشهر قرارا وجاهيا تصادق بموجبه على الحساب أو تعدله أو ترفضه، وبانقضاء هذا الأجل، يعد الحساب مصادقا عليه. ويتيح قانون الانتخابات إمكانية الطعن في قرارات لجنة مراقبة تمويل الحملة الانتخابية، أمام المحكمة الدستورية في أجل شهر من تاريخ تبليغها. ومن جهة أخرى، يعاقب قانون الانتخابات بغرامة من 400 ألف دينار إلى 800 ألف دينار وبالحرمان من حق الانتخاب وحق الترشح لمدة لا تتجاوز خمس سنوات، كل مترشح أو قائمة مترشحين في حالة عدم تقديم حساب الحملة الانتخابية أو

اكتفاء بالتواكل و انتظار مقاعد الكفاف

تقييم العملية الانتخابية أولى خطوات التصحيح



أحمد بنت نعوم

الانتخابية في تجاوز الأزمات السياسية و استقرار الجبهة الداخلية بعد حسم الهيئة الناخبة في أمر الوزن الانتخابي و الشعبي لكل حزب أو مترشح حر.

هشاشة النسيج الحزبي جزء من المشكلة

ويمكن استنتاج هشاشة النسيج الحزبي من عجز نصف الأحزاب المعتمدة تقريبا عن المشاركة في التشريعيات المسبقة - بغض النظر عن تلك التي اختارت مقاطعتها - ، وأن 28 حزبا فقط من هذه الأحزاب سجل حضوره فيها، لكن بشكل متفاوت من حيث عدد القوائم ، بينما تمكن 13 حزبا من تسجيل حضوره في تشكيلة البرلمان الجديد... كما يمكن ملاحظة معدل التصويت لكل مترشح في هذه الانتخابات لم يزد عن 232 صوتا ، و لو بذل كل مترشح الجهد الكافي لاستقطاب الناخبين ورفع المعدل المذكور إلى 500 صوت ، لبلغت نسبة المشاركة 50٪. و لو أن ذلك حصل ، لتعقدت عملية الفرز أكثر ، و لتعذر تقديم النتائج المؤقتة في آجالها القانونية...

وما قيل عن هشاشة النسيج الحزبي ونسبة المشاركة ، يمكن سحبه على بقية الإصلاحات الانتخابية الأخرى ، كالتمويل ، و مراقبة العملية الانتخابية ، و سير الحملة الانتخابية ، وغيرها من الإجراءات المتعلقة بعمليات الفرز و حساب المقاعد ، و معالجة الطعون ، مما يتطلب وجود تنظيمات حزبية قادرة على تحمل أعباء العمليات الانتخابية منذ استدعاء الهيئة الانتخابية إلى حين إعلان النتائج النهائية. عندئذ قد نتوقع ظهور حياة سياسية سوية في البلاد، تعكس توجهات الرأي العام الوطني من مختلف القضايا الوطنية. ومنها الموقف من المشاركة في الاستحقاقات الانتخابية ، الذي تحول إلى ورقة تستغلها القوى المعادية للبلاد للتشكيك في شرعية و شعبية المؤسسات الدستورية.

هذا بالإضافة إلى الدراسة المعمقة التي أوصى رئيس السلطة المستقلة للانتخابات بإجرائها لاستخلاص العبر من تطبيق النظام الانتخابي الجديد داعيا النواب الجدد إلى "العمل بالتنسيق مع الحكومة الجديدة و بموافقة رئيس الجمهورية على إدخال تحسينات و تعديلات طفيفة على قانون الانتخابات تسمح بمرور أكبر". مع ملاحظة أن ذات المرونة تحتاجها السلطة المستقلة للانتخابات ، لأداء المهام المنوطة بها ، خاصة من حيث إشراك بقية أعضائها لتخفيف العبء عن رئيسها ، و لتطوير خدماتها بشكل يتيح المعلومات و المعطيات حول العمليات الانتخابية أولا بأول لكل من يحتاجها عبر القنوات الإلكترونية.

بعد كل استحقاق انتخابي، تكثر التحاليل و التعاليل، حول ما أسفر عنه من نتائج، و ما شابه من نقائص، و ما تميز به من مستجدات مقارنة بالانتخابات السابقة. غير أنه رغم ما تفرزه العمليات الانتخابية من ردود فعل ، التي لا تغادر كبيرة و لا صغيرة إلا وسلطت عليها أسننة القدر أو المدح ، إلا أن الأمر يتوقف عند هذا الحد ، و يعود الجميع إلى شؤونهم الروتينية، في انتظار موعد آخر ، قد يتغير شكلا ، لكنه يحتفظ بذات الانطباع لدى الأغلبية ، بأن الجهد المبذول أكبر من الحصاد.

الحزبية في البلاد، و بالتالي من السهل جدا تحميل مسؤولية هذا العجز الذاتي للسلطة القائمة ، أو لمن يمثلها أو يئوب عنها كما هي حال السلطة المستقلة للانتخابات، التي لم يشفع لها جهدها و حيادها في تنظيم الاستحقاق الانتخابي ، و نالها من الاتهام بالتقصير و العجز عن حماية خيارات الناخبين ما نالها ، و السهولة هنا تكمن فقط في توجيه الاتهام ، و غض الطرف عن تقديم الدليل الذي يدينها مباشرة أو من يمثلها في العملية الانتخابية.

هناك من استغرب من تصريح رئيس الجمهورية بأن المشاركة في الانتخابات لا تهمه ، بينما المفروض أن يكون الاستغراب ممن ينبغي أن تكون هذه المسألة - مسألة المشاركة - من اهتماماته الجوهرية ، و يستمر في تكريس الانطباع الخاطئ في أوساط الرأي العام، بأن العزوف عن أداء الواجب الانتخابي، سببه موقف الناخبين من السلطة القائمة ، رجما بالغيب ، و دون أبحاث أو دراسات محكمة تثبت هذه المزاعم.

و ليتضح مدى تحمل الأطراف المعنية بالعملية الانتخابية، لمسئولياتها الدستورية و القانونية و السياسية و الأخلاقية و الوطنية ، يكفي وضع جدول يحصر كل فئة من هذه المسؤولين و الجهة الموكلة إليها ثم التأشير على الواجبات المنجزة كليا أو جزئيا أو تلك التي لم تتجز و عندئذ سيتبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود و يعلم كل طرف حظه من الجهد أو نصيبه من التقصير.

وكما أشرنا من قبل فإن الأطراف التي حرصت على التطبيق الصارم لما نصت عليه الإصلاحات الانتخابية ، يتمثل في رئاسة الجمهورية و في الإدارة المطالبة بعدم التدخل بأي شكل في مسار العملية الانتخابية ، وكذا السلطة المستقلة للانتخابات المطالبة بالإشراف إلى جانب الإعلام . أما الأطراف الأخرى المعنية بالانتخابات و المتمثلة أساسا في الهيئة الناخبة ، و في الأحزاب و المترشحين الأحرار ، فلا أحد يمكنه إجبارهم على الامتنال لما نص عليه قانون الانتخابات المعدل ، لأن عاملي الاستطاعة و الإرادة قد يحولان دون ذلك ، إلى جانب الوعي العام بأهمية العملية

قد تبادر بعض الأحزاب المشاركة في الانتخابات ، بتنظيم لقاءات عقب الاقتراع لتقييم النتائج التي حققها الحزب ، لكن هذه التقييمات غالبا ما تكون تبريرية و تفسيرية للنتائج ، و لو كانت تصحيحية إصلاحية ، لأنها ربطت الصلة بالهيئة الناخبة ، و لوجدت صيفا أنجع للتواصل مع الجزائريين ، و إقناعهم ببرامجها السياسية ، و لصححت الصور النمطية التي تشكلت لدى الرأي العام حول الأحزاب ، على أنها أحزاب فاشلة و عاجزة عن إقناع الجزائريين ببرامجها ، و تتسبب في عزوف الناخبين عن أداء واجبه الانتخابي ، و تفتقد إلى رؤى مستقبلية ، و حلول واقعية لمشاكل المجتمع و غيرها من النقائص التي تنسب إليها، و يعترف بها بعض قادتها. و ما قيل عن الأحزاب ، يقال أيضا عن بقية الأطراف المعنية بالعملية الانتخابية من إدارة و سلطة مستقلة و إعلام و هيئة ناخبة و كل من له دور في العملية الانتخابية.

هناك من اعتقد أن الإصلاحات الدستورية و تلك التي طالت نظام الانتخابات من حيث التنظيم والإشراف و المراقبة و التمويل و المحاصصة ستسكت الأحزاب و ترضيها عن السلطة القائمة و عن الهيئة المشرفة على الانتخابات و لكن نتائج الاستحقاقات الانتخابية و لكن التشريعيات المبكرة ل 12 جوان، كشفت أن عوامل ضعف الأحزاب سواء في تحالفها الظرفي مع السلطة ، أو في طلائفها عنها ، هي عوامل تتعلق بأوضاع الأحزاب الداخلية و بتموجاتها السياسية التي تفوق حجمها تنظيميا بشريا و ماليا ؛ أي أن علاقاتها مع الأطراف الأخرى مشوبة بكثير من النزعة التواكلية و الانتهازية ، فتتكل على ما تجود به الاستحقاقات الانتخابية من مقاعد الكفاف التي تضمن لها الاستمرار ضمن قائمة الأحزاب المعتمدة ، و تنتهز كل الفرص المتاحة لاقتطاع نصيب من الريع الانتخابي لتغذية ميزانية تسييرها.

من المسؤول عن العزوف ؟

إن الاعتراف بالضعف أو الفشل في استغلال الفرص السانحة في المجال السياسي الوطني ، هما من محرمات العقيدة

عبر عن ارتياح حركته لنجاح العملية الانتخابية.. غويني:

المسار الانتخابي أعاد الثقة في قيمة اختيار الشعب

جيلالي سفيان:

مشاركتنا كانت من أجل التغيير وليس مقاعد البرلمان

أكد رئيس حزب "جيل جديد"، جيلالي سفيان، أمس، أن هدف مشاركة حزبه في الانتخابات التشريعية ليوم 12 جوان 2021 كانت بهدف "المساهمة في إيجاد حلول سياسية لبناء الجزائر الجديدة وإحداث التغيير وليس الفوز بمقاعد في البرلمان".

وقال جيلالي سفيان، في ندوة صحفية بعد الإعلان عن النتائج المؤقتة للتشريعية، أنه "كان من المفروض ان يكون هذا الاستحقاق وسيلة مثلى لحل الأزمة السياسية الراهنة التي طال أمدها، استجابة لطموحات ومصالح المجتمع وليس للفوز بمقاعد في البرلمان فقط". وأرجع النتائج المؤقتة لهذه الانتخابات إلى "المقاطعة الكبيرة" للناخبين، محملا مسؤولية ذلك للأحزاب السياسية التي عجزت عن "إقناع عدد كبير من المواطنين في الذهاب بقوة إلى صناديق الاقتراع للتصويت من أجل إعطاء الشرعية الحقيقية للمؤسسة التشريعية لتتطلق في تحقيق التغيير المنشود".

واعتبر جيلالي سفيان أن عزوف الناخبين عن التصويت "ساهم بشكل كبير في عودة الأحزاب التقليدية التي لديها تمثيل قوي في المجالس المحلية المنتخبة، حيث تمكنت من الدفاع عن أصواتها وفرض وجودها بانتزاع عدد معتبر من المقاعد".

ودعا رئيس حزب "جيل جديد" إلى "العمل أكثر مستقبلا من أجل التمكن من إقناع المواطنين للمشاركة في الاستحقاقات المقبلة"، مشيرا إلى أن حزبه "يحمل مشروع مجتمع وبرنامج واعد لخدمة الوطن" وأنه "سيواصل النضال من أجل تحقيق التغيير المنشود".

رؤوف. ح

بأن الأخطاء "يمكن تصحيحها بقوة الدستور والقانون"، و«ريثما يتم الإعلان عن النتائج النهائية -يضيف المسؤول الحزبي- سنعمل على جمع مختلف المعطيات داخل وخارج الوطن لتقديم الإثباتات حول التجاوزات التي حصلت"، دون أن يعطي تفاصيل حول ماهية تلك التجاوزات.

وفي سياق متصل، أكد غويني

أن النواب الذين ستفرزهم النتائج النهائية "معول عليهم ممارسة مهامهم التشريعية كما ينبغي، وممارسة الرقابة الحقيقية على أداء الحكومة مستقبلا بشكل حازم، إلى جانب تمثيل المواطنين والدفاع عن مطالبهم المشروعة، والسعي لإيجاد الحلول الملائمة لها". كما اعتبر بالمناسبة أن المسار لن يتوقف عند التشريعية، وإنما هناك محطات أخرى قادمة، في مقدمتها الانتخابات المحلية والورشات المختلفة الهادفة إلى علاج مختلف الاختلالات في الملفين الاقتصادي والاجتماعي، على أن توسع المشاركة إلى جميع الفاعلين في المجتمع، مؤكدا "استعداد حركته للتعاون مع الجميع لاستكمال باقي ورشات الجزائر الجديدة".

ق. و



أعرب رئيس حركة الإصلاح الوطني، فيلالي غويني، أمس، عن ارتياح حركته لنجاح العملية الانتخابية الخاصة بتشريعية 12 جوان، مشيرا إلى أن المسار الانتخابي "أعاد الثقة في قيمة اختيار الشعب وقدرته على إحداث التغيير".

وفي ندوة صحفية عقب اجتماع المكتب الوطني للحركة في دورته العادية التي صادفت مرحلة ما بعد

الإعلان عن النتائج المؤقتة لتشريعية 12 يونيو، قال غويني إن حركته "تعرب عن ارتياحها لنجاح عملية بناء المؤسسة التشريعية وتجديد أعضائها ضمن المسار الجديد الهادف إلى إعادة تقويم المؤسسات المنتخبة"، معتبرا أن "المسار الانتخابي أعاد الثقة في قيمة اختيار الشعب وقدرته على إحداث التغيير". وبعد أن لفت إلى أن حركة الإصلاح الوطني "تحترم صلاحيات مختلف السلطات بما فيها السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات"، أشار إلى أن "النتائج المؤقتة والطعون موجودة الآن بين يدي المجلس الدستوري الذي يعول عليه لتصحيح الأخطاء ومعالجة مختلف الاختلالات التي شابته يوم الاستحقاق".

وفي هذا الشأن، أعرب رئيس الحركة عن قناعته

قالوا إن التجاوزات «تقنية وإجرائية» إجماع حزبي على سلامة المسار الانتخابي

أجمعت الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات التشريعية، على «حياد» مؤسسات الدولة وعدم تأثيرها على النتائج. وأشارت إلى «سداد» إسناد العمليات الانتخابية إلى سلطة مستقلة، بالرغم مما سجل على أداؤها من نقائص وثغرات. واعتبرت أن الخطوة الأولى على طريق التغيير كانت بحاجة إلى مشاركة أوسع من قبل الناخبين.

حمزة محصول

ندوة صحفية: «نبرئ رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون، من التجاوزات التي وقعت، وقد أوفى بوعده بضمان نزاهة الانتخابات، ولولاه لوقعت الكارثة».

وأوضح مقري، أن الاختلالات التي ميزت العملية الانتخابية، تتجاوز حتى رئيس السلطة المستقلة للانتخابات محمد شرفي «الذي لا نحمله المسؤولية»، في إشارة إلى أن ما سجل تجاوزات أشخاص.

وذهب رئيس حركة البناء الوطني، عبد القادر بن قرينة، في هذا الاتجاه، حيث «شكر، الخميس، الرئيس تبون وكل مؤسسات الدولة وعلى رأسها الجيش الوطني الشعبي، على التزام الحياد وعدم التأثير على الانتخابات».

وأشاد بن قرينة بـ «تعاون» محمد شرفي «وسعيه لحل كل المشاكل المسجلة». وبعبارة أوضح قال: «إن التجاوزات التي وقعت يتحمل مسؤوليتها أحزاب وأشخاص وليس المؤسسات الحكومية».

وثقن بن قرينة «توافق الأحزاب السياسية على نجاح وسلامة المسار الانتخابي، وتسجيل الطعون في الجانب الإجرائي والتقني وليس الطعن في العملية الانتخابية ككل».

حزب جيل جديد، لم يسجل هو الآخر ما يثبت تدخل الجهاز التنفيذي في العملية الانتخابية. وقال على لسان رئيسه جيلالي سفيان، أمس: «لا يوجد تزوير مسبق وهذه حقيقة»، معتبرا أن السلطة المستقلة لم تتحكم بالشكل اللازم في الانتخابات ببعض المراكز، بسبب ضعف الكادر البشري المؤطر.

رئيس حزب العدالة والتنمية، عبد الله جاب الله، لم يطعن في المسار الانتخابي، واعتبر فوزه بمقعدين، نتيجة يتحمل مسؤوليتها الحزب.

فيما أجمع المشاركون في تشريعات 12 جوان، على التأميس للانتخابات سليمة كليا، يحتاج إلى الاستفادة من الثغرات المسجلة، ولم لا مراجعة قانون الانتخابات، على أن يبقى التحدي الأكبر يتمثل في «عزوف الناخبين».

هذه الاستنتاجات يتقاسمها معهم محمد شرفي، الذي أكد خلال الندوة الصحفية لإعلان النتائج المؤقتة، أن قانون الانتخابات قد يحتاج إلى مراجعة. وشدد في المقابل على نزاهة كل العمليات التي أشرفت عليها السلطة المستقلة لحد الآن، قائلا: «لدينا رئيس حلال، ودستور حلال وبرلمان حلال».

أضيفت تشريعات 12 جوان، كالثالث موعد انتخابي تشرف على تنظيمه سلطة وطنية مستقلة للانتخابات، استحدثت بموجب قانون عضوي في 14 سبتمبر 2019، أي في قلب مسار استعادة الشرعية الدستورية، لمنصب رئيس الجمهورية.

وكان استحداث هيئة مستقلة «فعليا» عن الإدارة العمومية، مطلباً رئيسياً للقوى السياسية المعارضة، جسد في واحد من أكبر المراحل حساسية في تاريخ البلاد. وبالرغم من الظروف الصعبة، نجحت في ضمان نزاهة الانتخابات الرئاسية لـ 12 ديسمبر 2019، التي كانت أول تجربة لها.

هذا النجاح، تؤكد على لسان المترشحين الأربعة الذين نافسوا الرئيس تبون، فجميعهم اعترفوا بالنتائج، وفي سابقة أولى، حضروا مراسم تنصيب رئيس الجمهورية، كبادرة تهنئة وقبول تام بما أفرزته صناديق الاقتراع. الاستفتاء الشعبي على تعديل الدستور، كان ثاني امتحان للسلطة المستقلة، في أقل من سنة. ومرة أخرى لم تصدر من أية جهة كانت ادعاءات أو قرائن على التزوير أو العبث بأصوات الناخبين، وأخذت نسبة المشاركة المقدره بـ 23.8٪ الحيز الأكبر من النقاش، حيث اعتبرت مؤشرا واقعيا على حجم القطيعة بين الجزائريين وصناديق الاقتراع. لكن دون الطعن في سلامة العملية الانتخابية. واستمرارا لمسار التغيير المؤسساتي في البلاد، خاضت السلطة المستقلة للانتخابات، أصعب امتحان لها على الإطلاق، في 12 من الشهر الجاري، عندما أشرفت على تنظيم الاستحقاقات التشريعية المسبقة، والتي تنافس فيها أزيد من 25 ألف مترشح، يمثلون 28 حزبا سياسيا وأزيد من 1200 قائمة مستقلة.

ومنذ إعلان رئيس السلطة المستقلة، محمد شرفي، النتائج المؤقتة، الثلاثاء الماضي، لم يصدر من الأحزاب السياسية، سواء التي تصدرت أو التي حازت على مقعد أو مقعدين، ما يطعن في العملية الانتخابية. وإذا كان تهنئة حزب جبهة التحرير الوطني، لسلطة الانتخابات متوقعا، باعتباره الحزب الفائز بأكثر عدد من المقاعد (105 مقاعد)، فإن ما صدر عن باقي الأحزاب بدا لافتا جدا. فحركة مجتمع السلم، التي حلت ثالثة بـ 64 مقعدا، عبرت عن شكرها لرئيس الجمهورية، على ضمان نزاهة الانتخابات. وقال رئيس الحركة عبد الرزاق مقري، في

سلطة الانتخابات مطالبة بالتكوين والإشهار لتبسيط قانون الانتخابات

■ الأحزاب ملزمة بدعم النساء للحفاظ على صورة الجزائر
■ نظام العتبة في الفرز ديمقراطي لأنه يسمح بيزور
أغلبية برلمانية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات بدورها الكامل في عملية التحسيس لفترة طويلة تسبق إجراء الاقتراع، عبر ومضات إخبارية تبسط فيها للنخب طريقة التصويت والاقتراع، بشكل يجعله يستوعب كيفية التعامل مع القوائم.

واعتبرت بن عبو، "التحسيس هو من سينقذ النظام الانتخابي النسبي التفضيلي القائم على القائمة المفتوحة، لاسيما وأنه يوجد عدد كبير ضمن الهيئة الناخبة الفاعلة أي التي تؤدي الواجب الانتخابي، من غير المتعلمين، أغلبيتهم من المتقاعدين وكبار السن، الذين قد لا يفكرون بشفرات النظام الانتخابي الجديد وقد تلغى أصواتهم بسبب سوء فهمهم لطريقة التصويت".

أما بالنسبة لنظام العتبة الخاص بالفرز (5٪ من الأصوات المعبر عنها)، فقد دعت الأستاذة بن عبو للإبقاء عليه، لأنه يحقق الديمقراطية ويمكن من صعود الأشخاص الأكثر تمثيل لدى الهيئة الناخبة، بالإضافة إلى أنه يمكن من صعود أغلبية برلمانية ومنها تتشكل الحكومة، "في حين أن إلغاء العتبة يفسح المجال لجميع الأحزاب لصعود مما يشكل تعددية غير متحكم فيها من الأحزاب المختلفة وهذا قد يؤدي إلى صراعات تنتهي بانسداد في البرلمان مثلما يقع بالمجالس البلدية التي لديها تمثيلا جرد متوع".

وفيما يخص نسبة النساء التي تراجعت إلى نحو 34 امرأة، رغم اعتماد نظام المناصفة، فأرجعتنا أيضا إلى "عيوب القائمة المفتوحة التي لا يعني فيها نظام المناصفة أي شيء، مادامت الحرية الكاملة ممنوحة للنخب في التصويت على أي من المترشحين ضمن القائمة...". واقترحت للمحافظة على حصة النساء في المجالس، "التوعية بدورهن، مع فرض الأحزاب لحصة من النساء تكون لديهن المكانة اللازمة مع تشجيعهن للفرز".

وبشأن مسألة تمويل الحملة الانتخابية للشباب المترشح في القوائم المستقلة، ففضلت أستاذة القانون أن الأحسن توجيهه نحو المترشحين من أصحاب المردودية، مشيرة إلى أن "فضّل الكثير من القوائم الحرة جعل تلك الأموال تذهب هباء خاصة في ظل الأزمة المالية التي تعيشها البلاد".

اعتبرت أستاذة القانون الدستوري فتيحة بن عبو، في حديث لـ "المساء"، الصعوبات التي ظهرت في أول تطبيق ميداني لقانون الانتخابات الجديد، مرددها التطبيق لأول مرة لنظام "القائمة المفتوحة"، التي حررت الناخب من المال الفاسد، لكنها في المقابل عقدت عليه العملية، مثلما عقدتها أيضا على القائميين بالفرز مقترحة في هذا الإطار على السلطة الوطنية للانتخابات اعتماد التكوين والإشهار الدائمين، حتى يستوعب الناخب النظام الانتخابي الجديد، أو العودة إلى نظام القائمة المغلقة، فيما دافعت في المقابل عن الإبقاء على نظام العتبة (5٪) أثناء الفرز، باعتباره، معيارا ديمقراطيا يحصن البرلمان من الصراعات.

شريعة عابد

وتعتقد الأستاذة بن عبو، أن النقائص التي وعد رئيس السلطة الوطنية للانتخابات، محمد شرفي، بمعالجتها ودعا لأجلها إلى إجراء دراسة معمقة في قانون الانتخابات، ترتب بصفة آلية عن اعتماد "نظام الاقتراع النسبي التفضيلي القائم على القائمة المفتوحة"، معتبرة بأنه "لا يمكن تسويتها بشكل معزول، بمعنى، إما أن يأخذ المشرع بنظام القائمة المفتوحة بإيجابياتها وسلبياتها أو يأخذ بنظام القائمة المغلقة". على هذا الأساس، ترى أستاذة القانون الدستوري في حديث لـ "المساء" أن التوابع التي أنجرت عن نظام الاقتراع النسبي والقائمة المفتوحة، كالحرية المطلقة للنخب في الاختيار وطريقة التصويت، وعمليات الفرز المزدوجة للأصوات وكذا طرق احتساب المعامل الانتخابي وعدم وجود أي تفضيل للنساء، وغيرها... هي نتيجة حتمية لاعتماد النمط السالف الذكر، مشيرة إلى أن تعديلا جزئيا داخل القانون قد يكون أمرا غير ممكن، كون خصوصيات القائمة المفتوحة تكون ملزمة لباقي الجزئيات الأخرى.

ويرأي محدثتنا، فإنه في متناول السلطة الوطنية للانتخابات والسلطات السياسية في الوقت الراهن، حلين اثنين، "إما العودة لنظام القائمة المغلقة واعتماده بسلبياته وإيجابياته، مع إشراك مصالح أخرى لضمان عدم عودة المال الفاسد للسياسة، أو أن تقوم